

جابر العنزي

# نظام آل سعود في مرآة الإسلام

دار المحيط

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## المقدمة

سعى آل سعود ، منذ بداية مشروعهم التسلطي على جزيرة العرب ، على توظيف العامل الديني واستثماره إلى حده الأقصى ، في خدمة مخطتهم من قبل الغرب الاستعماري للسيطرة على جزيرة العرب ، وتحويلها إلى منطقة نفوذ للقوى الاستعمارية ، البريطانية أولاً ، ثم الأميركية ، دون أدنى مراعاة لمصالح وحقوق وتطلعات القبائل العربية ، التي تشكل أساس النسيج الاجتماعي لشعب الجزيرة العربية .

السيف والدعوة الوهابية ، كانا سلاح آل سعود في حربهم المسعورة للوصول إلى السلطة في جزيرة العرب والتحكم في مصير أبنائها وثرواتها الطبيعية ، وتسخير ذلك كله في خدمة أسيادهم الاستعماريين .

وإذا كانت غزوات آل سعود المسلحة ، واعتداءاتهم المتكررة على القبائل والعشائر العربية في جزيرة العرب قد أسفرت عن مئات الآلاف من الضحايا ، وعن تهجير أكثر من مليون مواطن في جزيرة العرب إلى خارجها ، فإن سلاح القمع الديني الذي استخدمه آل سعود ضد المخالفين لهم مذهبياً أو المعارضين لحكمهم سياسياً ، قد أسفر بدوره عن عدد من الضحايا لا يقل عن تعداد ضحايا الحروب والاعتداءات السعودية المسلحة .

أكثر من قرن مضى على انطلاقة المشروع السعودي الذي دشنه عبد العزيز آل سعود بالسطو على مدينة الرياض واغتيال حاكمها وتنصيب أميراً عليها عام 1902 .

وعلى امتداد تلك السنوات ، ظل نظام الحكم السعودي يستند إلى السيف تارة ، وإلى المزاعم الدينية التبشيرية تارة ثانية ، وإلى الدعم الاستعماري الخارجي تارة ثالثة

لحماية عرشه من غضب شعب الجزيرة ورفضه لنظام الحكم العائلي السعودي ، الذي يشكل منذ تأسيسه عائقاً قوياً أمام تطور البلاد ولحاقها بركب الحضارة الإنسانية .

إن اهتزاز العرش السعودي بفعل صمود شعب الجزيرة وتصاعد مقاومته للنظام السعودي المتخلف ، قد دفعت هذا النظام مجدداً إلى محاولة تعزيز " شرعيته " ومبررات وجوده من خلال استعادة الشعارات الوهابية القديمة ، وتقمص دور النظام الإسلامي القائم على خدمة الحرمين الشريفين ، وذلك إلى جانب التلويح بسلاحه القديم المتمثل بالسيف ، والذي يتجسد حالياً بأجهزة القمع البوليسي ، والحرس الوطني الذي يشكل عملياً " ميليشيا " العائلة السعودية الحاكمة .

إن تجدد الصراع وتصاعده بين عائلة آل سعود وبين الشعب العربي في جزيرة العرب ، يطرح مجدداً السؤال القديم حول طبيعة نظام الحكم السعودي ، ومرتكزاته الأساسية التي توفر له - حتى اليوم - مقومات البقاء ومواصلة التسلط على رقاب الناس في جزيرة العرب ، إنها ركيزتا القوة والدعوة الوهابية ، وقد أضيف إليهما في العقود الأخيرة ركيزة المال الذي وفره اكتشاف النفط واستخراجه بكميات هائلة من أراضي جزيرة العرب .

إن السؤال الذي تتصدى هذه الدراسة للإجابة عليه ، هو : كيف يوظف آل سعود عوامل القوة المادية والدين والمال في صراعه المستميت مع شعب الجزيرة ، وإلى أي مدى يستطيع هذا النظام الذي يعيش خارج التاريخ وأن يقاوم رياح التغيير المتمثلة في رغبة شعب الجزيرة في الخلاص من هذا النظام والتحرر من نيره ، والانطلاق نحو المستقبل .

# **الفصل الأول**

## **النظام السعودي من منظور إسلامي**

لعل أول ما يصدد المرء في قراءته لنظام الحكم السعودي ، هو إصرار عائلة آل سعود على وصف سيطرتها على شعب الجزيرة وأرضه ، بأنها تمثل نظام حكم إسلامي ، فأين الإسلام من حكم آل سعود ، وأين آل سعود من الإسلام ؟  
لا يمكننا أن نطلق على أي نظام صفة "الإسلامية" ونسبغ عليه الشرعية، إذا لم تتوفر ثلاثة شروط رئيسية:

**الأول:** إن يكون الحاكم قد وصل إلى منصبه وفق الأصول والضوابط الإسلامية، باختيار الجمهور وانتخابهم له.

**الثاني:** إن يكون الحاكم متمتعا بالشروط التي حددها الإسلام: كالعدالة، والرجولة، والعلم، والكفاءة، والتفقه في الدين..

**الثالث:** وهو تابع للشرطين الأولين، أن يجري الحاكم قوانين الشارع جلّ وعلا في كل خطوة يخطوها في إدارة البلاد، سياسياً، وثقافياً واجتماعياً، واقتصادياً.

فإذا تحققت هذه الشروط، يمكننا بعدها أن نطلق على هذه البلاد.. أو هذا النظام، بأنه إسلامي، أما إذا اختل أحدها.. أو كلها، زالت الصفة الإسلامية عنه..  
وإذا قسنا هذه الشروط، على الحاكمين من "آل سعود" منذ استلابهم الحكم في دولتهم الحالية منذ مطلع القرن العشرين، لوجدنا أن أحداً منهم، لم تتوفر فيه هذه الشروط.

فجميع وصلوا إلى الحكم، دون اختيار الناس وانتخابهم لهم. "فعبد العزيز" أخذ

الحكم بالقوة، والإسلام لا يعترف بشرعية القوة.. وأولاده كلهم أصبحوا ملوكاً بالوراثة تحت مسمى "ولاية العهد" وهذا مخالف للشرع..

وإذا نظرنا إلى الشرط الثاني، فإن أهم صفتين في الحاكم الإسلامي "العدالة، والكفاءة" لم تتوفر في واحد منهم، فكلهم أصحاب هوى، وكلهم مشكوك في كفاءتهم وعلمهم.

أما الشرط الثالث، فإن سيرة الملوك "السعوديين"، ليست إسلامية، فقد ربطوا البلاد وخيراتها بالأجانب، وأشاعوا الفساد، وعطلوا شرع الله، وجروا على ديار الإسلام أفدح الأضرار ولو تمعنّا في الوضع القائم في البلاد حالياً، لرأينا أن السياسة والاقتصاد، والتوجيه الثقافي والاجتماعي، بعيد عن الدين، وكل ممارسات الحاكمين تتناقض وبوضوح مع تعاليم الله.

### لا شرعية للقوة

كان الملك " عبد العزيز " يصر على أن أحقيته في الحكم ترجع إلى أنه ورث البلاد وحكمها من آبائه وأجداده .. وكان كثيراً ما يكرر أنه أخذ الحكم بسيفه ، وأن لا فضل لأحد عليه، وبالتالي على الجميع أن يخضعوا له.. قال مرة لـ "بيرسي كوكس" ، المندوب البريطاني، في مؤتمر العقير : ( العشائر يا حضرة المندوب لا يفهمون إلا لغة السيف. وإلا فهم يركبون على ظهر الحكومة ويسوقونها والبلاد إلى مهاوى الخراب ... أشهروا السيف يرتدعوا ! يتأدبوا ) (1).

وبعد أن ثار الإخوان عليه ، عقد مؤتمراً في 19 / 10 / 1928 ، حضره العلماء وقادة العشائر ، وكان الغرض منه إدانة الإخوان وتجديد البيعة له ... وهناك خطب خطاباً جاء فيه : " لقد بنيتُ ملكي بعون الله وقوة ساعدي ... ولقد بلغني أن الكثير منكم غير راض عني وعن حكومتي ، ولكنني لست ممن يتخلون تحت الضغط والقوة عن عروشهم ... ولكنني أتخلى عنه الآن بين أيديكم (2)..

ويعلق حافظ على هذا التنازل الشكلي والوهمي والهزلي : ( أما مسألة التنازل عن العرش ، فلم تقبل ، لأنهم يعلمون أن ابن سعود لم يصل إلى ما وصل إليه إلا بمعونة سيفه ... وفي الواقع لم يكن الملك يرمي في هذا المؤتمر إلى اجتماع كلمة النجديين وإثارة حميتهم ضد الإخوان ... ) ..

لكن الإخوان حين ثاروا ، قالوا له : " إنك دائماً تتحدث عن السيف الذي أوصلك إلى ما وصلت إليه ، فمن هو سيفك غيرنا نحن ؟! ) .

وما يهمنا هنا هو التأكيد على أن شريعة الغاب قد تجيز للأقوى التسلط على الآخرين ، أما الدين الإسلامي ، فقد أبعد الحكم عن شهوات المتسلطين ، ووضع معايير للحاكم الصالح ، حتى لا يقود الصراع على الحكم المسلمين إلى الانهيار والدمار والتآكل.. فليس كل من امتلك القوة وسيطر على الحكم أصبح حكمه شرعياً يجب الخضوع له..

## طبيعة النظام السعودي

إن نظام الحكم السعودي وراثي ، فالحكام يورث أبناءه الحكم كما يورثهم بيته وماله ، فهل هذا من الإسلام؟.. وأين رأي الأمة في الحاكم؟.. وأين البيعة بالرضى والاختيار؟.. وأين صفقة اليد وثمره القلب؟

اتفق جمهور الفقهاء أنه لا يجوز عقد ولاية العهد للأبناء أو الأقارب إذا كانت النية حفظ الحكم في باب الإرث ، لأن الخلافة لا تورث ، لذلك يقول الفقهاء أن الخلافة لا تنعقد بالاستخلاف ، أي بولاية العهد ، لأنها عقد بين المسلمين والخليفة ، ووراثه الحكم لا يحصل فيه ذلك ، أي ليست فيه طبيعة العقد ، فهو ملك جبري ، كما وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أي أنهم لا يأخذون البيعة من رعيتهم بصفقة اليد وثمره القلب ، أي بطوع واختيار ، بل بالجبر والقهر ، وفي ظل الحكم الوراثي - حكم العائلة - ليس المسلمون فيه هم الذين يختارون الخليفة "رئيس الدولة" : وإنما هو الذي يفرض

نفسه عليهم، ثم يأتون يبائعون بيعة المجبورين ، ولا يترتب على عدم رضاهم بهذا الخليفة أن ينعزل، كلا ، بل الأمر جبيري، وحكم كهذا ليس على منهج النبوة ولا علاقة له بالإسلام ولا طاعة له على المسلمين(3).

إن الإسلام يخالف الحكومات العائلية القيصرية والهرقلية، التي ابتدأها معاوية بن أبي سفيان، حيث حول الخلافة الإسلامية إلى ملك عضوض، محصور في ذريته كما يفعل "السعوديون" اليوم، فمعاوية حينما أراد أن يأخذ البيعة وولاية العهد لابنه قبل أن يموت، جمع الناس في المسجد وقام أحد رجاله "يزيد بن المقنع العذري" فقال : "هذا أمير المؤمنين" وأشار إلى معاوية "فإن هلك فهذا" وأشار إلى يزيد "ومن أبى فهذا" وأشار إلى سيفه، فقال معاوية "إجلس فأنت سيد الخطباء...".

لقد انتقد "عبد العزيز" - الملك - ، الشريف حسين لأنه سمي نفسه ملكاً على الحجاز، ولأن الأشراف يتوارثون الحكم خلافاً للإسلام، لكنه ما إن خرج الشريف علي من الحجاز، حتى أعلن نفسه ملكاً بعد أسبوعين.. وبعد بضع سنوات عين ابنه الملك سعود ولياً للعهد، ضارباً عرض الحائط كل القيم والأعراف الإسلامية..

في السابع عشر من جمادي الأولى عام 1351 هـ / 18 أيلول عام 1932 م، أصدر ابن سعود أمراً ملكياً برقم "2716"، نصّت المادة السادسة منه على ما يلي:

"على مجلس وكلائنا أن يضع أنظمة جديدة للحكم ولوراثة العرش ولأجهزة الحكومة، وأن يعرض هذه الأنظمة علينا لإصدار أوامرنا بشأنها".

وبناء على هذا الأمر، صدر بلاغ في السادس عشر من محرم الحرام 1352 هـ / مايو 1933 م، من مجلس الوكلاء ومجلس الشورى، مبياعاً فيه سعود بولاية العهد جاء فيه:

(أما بعدن فان صاحب الجلالة مليكنا العادل الموفق، ناصر السنة ، قامع البدعة "عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود" ملك المملكة العربية "السعودية" أيد الله ملكه، وأمد في عمره، وأدام تأييده ونصره، لما رأى بعين حكمته الساهرة على راحة رعاياه، والعاملة على تثبيت دعائم هذا الملك العربي الوطيد، وتشبيد أركانه، وإدامة تسلسله، أن يجيب طلب رعاياه، ويوافق على شكل واضح ثابت لولاية العهد، كما ورد في أمره الملكي الكريم الصادر في 17 جمادى الأولى 1351 هـ الموافق 18 سبتمبر 1932 م، وأن يسير في ذلك على المنهج الشرعي الذي سار عليه خلفاء المسلمين وملوكهم، وأن يعقد البيعة بولاية العهد على من كان مستجمعاً للشروط الشرعية المرعية.

هذا ولما كان حضرة صاحب السمو الملكي الأمير سعود، النجل الأكبر لحضرة صاحب الجلالة، قد تحلّى بكلية الأوصاف الشرعية الواجب توافرها فيمن يخلف ولي الأمر أمد الله في عمره، وقد اشتهرت عدالته وصفاته الممتازة بين الجميع، فإننا عملاً بالمأثور من المبايعات، نبايعه ولياً لعهد المملكة العربية "السعودية"، نبايعه على السمع والطاعة على كتاب الله وسنة رسوله، ونسأل الله له الهداية والتوفيق، ونضرع إليه تعالى أن يمد في عمره وعمر والده الملك العادل الموفق خلد الله ملكه.. وقد أخذنا هذه البيعة على أنفسنا لسموه، وعلقناها بأعناقنا..(4).

وبصورة دعائية سمجة ، صدر بلاغ رسمي ملكي في نفس اليوم " مما يدل على أن العملية مدبّرة " برقم (3) ، يحدد يوم مبايعة الناس لسعود ، هذا نصه :

(إنفاذاً لمنطوق الأمر الملكي الكريم رقم "2716" تاريخ 17 جمادى الأولى 1351 هـ الذي صدر بمناسبة توحيد أجزاء المملكة باسم المملكة العربية "السعودية"، فقد وضع مجلس الوكلاء والشورى بالاتفاق، قراراً خاصاً بولاية العهد وكيفية إعلانها، ورفعها إلى مقام حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم للموافقة عليه، وستعلن الإجراءات الخاصة بذلك، وتجرى مراسم البيعة باسم حضرة صاحب السمو الملكي الأمير سعود

أكبر أنجال حضرة صاحب الجلالة المعظم ولياً للعهد يوم الاثنين المقبل.  
في 16 محرم 1352 هـ ، الموافق 11 مايو 1933 م ( 5)  
وقبل أن يأتي يوم الاثنين، دعت السلطة وجهاء المدن والقرى والبوادي للحضور  
إلى الرياض ومبايعة سعود، أما غير المتمكنين، فعليهم الذهاب إلى أقرب دائرة حكومية  
لتسجيل أسماء المبايعين.. وهكذا تم حفل البيعة !.

---

هوامش الفصل الأول

- (1) ملوك العرب – أمين الريحاني ص 555.
- (2) صلاح الدين المختار – تاريخ المملكة العربية " السعودية " .
- (3) عندما يحكم الإسلام – عبد الله فهد النفيسي – ص 12 .
- (4) البلاد العربية " السعودية " – فؤاد حمزة – الطبعة الثانية – ص 50
- ، 51 .
- (5) المصدر السابق ص 52 .

## **الفصل الثاني**

### **بدعة ولاية العهد**

لقد رفض الإسلام الاعتراف باستخلاف الحكم للأبناء والأقارب ، لما فيه من الأضرار الفادحة التي تلحق بالمسلمين عامة .. ذلك لأن حكم الأسر "يحيط العائلة الحاكمة - بشيبتها وشبابها وصبيانها وغلماؤها ونسائها ومهرجيتها، ومن لا يذكر الله فيها - بسياج من الهيبة والامتياز المادي والمعنوي، على حساب كل الآيات التي وردت في الكتاب الكريم حول القسط والعدل والمساواة بين الناس" ... إن حكم العائلة "قد رهن - وما زال يرهن - أوضاع الأمة الإسلامية بعمومها ضمن إطار على ضيقة طارئة تاريخياً في عمر الزمان والتاريخ، ويحدد طبيعة التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن تمر بها دون هدي من الشرع أو التجربة الإنسانية الحرة .. وحكم كهذا يحول - بالضرورة - العائلة الحاكمة إلى مؤسسة تآمرية : التآمر على الأمة كيف تبقى خاضعة، والتآمر ضمن العائلة الحاكمة، فيمن يأتي للحكم بعد هلاك الحاكم.. إن حكم العائلة - سواء كانت العائلة الأموية أو العباسية أو الفاطمية أو الحمدانية أو العثمانية ، أو أية عائلة حاكمة اليوم في عالمنا الإسلامي المسلوب الإرادة - هو مستنقع لكل الطموحات غير الشرعية، وهو الذي أدى إلى كل الانهيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي تعاني منها الأمة الإسلامية في وقتنا الحاضر.. التجزئة السياسية والتبعية الاقتصادية والتخلف الاجتماعي والضعف والخور والدنية والوهن في كل مؤسساتنا وبنياتنا..."(1).

كما (أن طبيعة السلطة السياسية التي يدور محورها حول عائلة معينة، وتحدد شخصيتها السياسية وفق مقتضيات مصلحة العائلة الحاكمة، لا تستطيع قطعاً الارتقاء لمنهج الإسلام في الحكم، وهو منهج أممي عالمي يخرج عن الدوائر المغلقة للعائلة والقبيلة والقوم والعشيرة، ويتجاوزها ويتخطاها، لأنه منهج يقوم أساساً على تحرير الإنسان - لكونه إنساناً - من كل أشكال العسف الاجتماعي والإقطاعي والسياسي والتفاوت الطبقي

المشين الذي يفرزه الحكم العائلي. ولقد كان الحكم الأموي - كحال أشكال الحكم العائلي . اليوم في كثير من الأقطار "الإسلامية" ! - حكماً عائلياً ضيقاً أفرز عسفاً اجتماعياً .. وإقطاعاً سياسياً . وتفاوتاً طبقياً واقتصادياً مشيناً، وكل ذلك يعد بلا شك انحرافاً أساسياً عن منهج الإسلام في الحكم، ومقررات الشريعة الإسلامية في العدل المطلق (2).

ومع أننا لا نعترف بشرعية حكم الملك "عبد العزيز" الذي أخذه بالسيف، فإننا نتساءل : بأي حق يعين حاكماً جديداً قبل أن يموت ؟.. فلقد أقر الفقهاء أن إمامة المعهود إليه تنعقد بعد موته، وليس في حياته، كما يرى ابن تيمية أن عمر إنما صار إماماً بمبايعة الناس له بعد موت أبي بكر، لا بمجرد عهد أبي بكر إليه بالخلافة. فالعبرة إذن في تعيين رئيس الدولة إنما هو في اختيار أهل الحل والعقد ومبايعة الناس بيعة حرة، وليس في ولاية العهد(3).

إن إقرار ولاية العهد لسعود ابن الملك اعتمد على أمرين .. الأول : اعتماداً على أمر الملك برقم "2716" بتاريخ 17 / 5 / 1351 هـ ، والثاني : اعتماداً على بيان صدر من مجلس الوكلاء ومجلس الشورى .. وهذين المجلسين يختصان فقط بأمر منطقة الحجاز، وأعضاؤهما يعينون مباشرة من الملك وينفذون إرادته، لذا فإن بيعتهم تلزمهم وحدهم فقط، ولا تلزم أهالي الحجاز والمناطق الأخرى.

ولو راجعنا أسماء الموقعين على بلاغ مبايعة سعود من أعضاء المجلس ، لوجدنا أن عددهم "13" فقط، وكلهم من الحجاز، أو من رجال الملك "عبد العزيز" الذين وفدوا لخدمته وخدمة أنفسهم من الخارج، كيوسف ياسين، وفؤاد حمزة.. أو من وزرائه، كوزير المالية "عبد الله سليمان الحمدان" !!

وفضلاً عن هذا، ولو أننا سلمنا أن هؤلاء يمثلون إرادة كل الشعب بمختلف فئاته

ومناطقه، ولو أننا ألغينا كل الاعتبارات السابقة الذكر، فإن الملك لا يمثل إرادة الشعب، وليس حكمه شرعياً حتى نقبل به، فيكيف به ومما يصدره من أوامر مخالفة للشرع!؟

لهذا كله، فإن بيعة سعود بولاية العهد باطلة بالشرع والعقل، فحرية الرأي والاختيار ليست متوفرة، وكأن المطلوب أن تأتي وتبايع شخصاً واحداً ومحدداً..

## ورثة البلاد والعباد

إن إقرار أسلوب توارث الحكم وولاية العهد قبل موت الحاكم للأبناء، الأكبر فالأكبر.. أو الأقوى فالأقوى، يقضي على أساسيات الحكم الإسلامي، ويجرد أبناء الشعب من اختيار الحاكم الكفوء الصالح، بمعنى أن الحاكم الأصح لا يأتي بالوراثة، وإنما باختيار واحد من أبناء الشعب من بين عدّة أفراد آخرين. بيد أن الملاحظ اليوم - كما بالأمس - أن الحكم السعودي القائم، ليس فقط يحكمه من لا تتوفر فيه صفات الحاكم الإسلامي، بل وأنه ينصب من يريد.. وفي أي موقع يريد، اعتماداً على صلة القرابة أو الولاء الشخصي، متغافلاً عن كل الأحاديث النبوية التي تحث على اختيار الشخص الصالح والكفوء، بمقياس كفاءته لا قرابته وولائه.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(من ولي أمر المسلمين شيئاً، فولى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه، فقد خان الله ورسوله).

هذا إذا كان المولّي صالحاً وجاء بالطريقة الشرعية، فكيف به إذا انتزى الحكم بدون وجه حق؟ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فأمر عليهم أحداً محاباة، فعليه لعنة الله، لا

يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً. حتى يدخله جهنم، ومن أعطى أحداً حمى الله، فقد انتهك في حمى الله شيئاً بغير حقه، فعليه لعنة الله).

”أخرجه الإمام أحمد والحاكم عن أبي بكر “ عن ابن عباس قال، قال رسول الله: (من استعمل رجلاً من عصابة، وفيهم من هو أَرْضَى الله منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين).

وعن حذيفة، قال، قال رسول الله :

(أيما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس، علم أن في العشرة أفضل ممن استعمل، فقد غشَّ الله، وغشَّ رسوله، وغشَّ جماعة المسلمين).

وتأتي ولاية العهد، لتنسف هذه الأحاديث من أساسها، فيتولى خلق الله من لا يذكره ولا يسبحه ولا ينفع أمته.. إذ كيف تتوصل الأمة لاختيار الحاكم الأصلح ”عدالة وعلماً وفهماً وتقوى“ ، ما دام الأمر يورث على أساس النسب والقرباة فقط؟..

إن تولية العهد - بأي مبرر كان - خيانة لله وللرسول وللمؤمنين .. ففيها ابتعاد عن الأصلح، وتحكيم لمعايير ما أنزل الله بها من سلطان .. يقول الشيخ ابن تيمية (4).

(فان عدل - الحاكم الشرعي - عن الأحق الأصلح إلى غيره، لأجل قرابة بينهما، أو ولاء عتاقة أو صداقة، أو موافقة في بلد أو مذهب أو طريقة أو جنس، كالعربية والفارسية والتركية والرومية ، أو لرشوة يأخذها منه من مال أو منفعة أو غير ذلك من الأسباب، أو لضغن في قلبه على الأحق، أو عداوة بينهما فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، ودخل فيما نُهي عنه في قوله تعالى:

(يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) ”الأنفال، 27“.

فان الرجل لحبه لولده، أو لعتيقه، قد يؤثره في بعض الولايات، أو يعطيه ما لا

يستحقه، فيكون قد خان أمانته وكذلك قد يؤثره زيادة في ماله أو حفظه، بأخذ مالا يستحقه، أو محاباة من يداهنه في بعض الولايات، فيكون قد خان الله ورسوله، وخان أمانته).

والطريف هنا، إن احد كتاب النظام نفى مقولة وراثه الحكم في البلاد يقول : "لم يعرف النظام السعودي من نشأته الأولى نظام الملك الموروث، وإنما عرف نظام أخذ البيعة لولي العهد في حياة الملك القائم، وأخذ البيعة هذا له شروط ومستلزمات وإجراءات كثيرة، لا يملك معها عملياً أكثر من التنسيب والترشيح " (5).

إن الفقهاء يقرون الترشيح، ولكن بعد موت الحاكم - وليس قبل - كما فعل معاوية وابن سعود، وللمسلمين أن يختاروا الحاكم الأصح، أما أن تؤخذ البيعة من الناس بقرار ملكي، فهذا يتنافى مع الشريعة ومع الترشيح والتنسيب ..

والمضحك أن الترشيح لا يقع إلا على أبناء العائلة ذاتها وليس خارجها، كما لا يقع في الغالب إلا على الأكبر من أبناء الملك أو الحاكم..

ففي الدولة "السعودية" الأولى، حكم محمد بن سعود، ثم جاء ابنه "عبد العزيز"، الذي تولى الحكم بعده ابنه سعود، ثم أخذ هذا الحكم وولاه ابنه من بعده.. إلى أن انتهت الدولة.

وفي الدولة "السعودية" الثانية، جاء تركي بن عبد الله، ثم ابنه فيصل إلى أن مات، ثم ابن فيصل الكبير واسمه عبد الله، ثم عزله الأخ الذي يصغره "سعود" ثم عاد عبد الله وأخذ الحكم من سعود، ثم عاد سعود من جديد، ثم أخذ الحكم الذي يصغره من إخوته "عبد الرحمن أبو الملك عبد العزيز".

وفي الدولة "السعودية" الثالثة، حكم ابن سعود إلى أن مات، ثم من بعده ابنه الأكبر سعود ثم عزله الأخ الذي يصغره في السن مباشرة "فيصل" وأخذ الحكم إلى أن مات

هذا، لكنه - وقبل موته بأكثر من عشر سنوات - ولى أخاه خالدًا ولاية العهد، فأخذ الحكم من بعده وعين فهداً ولياً للعهد، فأخذ الأخير الحكم من بعده وعين أخاه عبد الله ولياً للعهد، وهكذا ، دواليك .. فأين الترشيح والتنسيب ؟ .. وأين الاختيار والبيعة ...؟

وهناك كاتب آخر، من أقرباء "آل سعود"، راح يعدد محاسن الملكية، فجاء في مقدمة محاسنها "الوراثة!!" التي ذمها القرآن والخلفاء : (ففي النظام الملكي، يعرف الشعب ملكه المقبل منذ صغره، ولذا له به معرفة تامة بخصاله وما يتوقعه منه).. وفي موقع آخر، يزعم إفكاً وافتراءً على الله ورسوله، أن الحاكم يورث الشرعية لأبنائه الملوك، وأنها - أي الشرعية - تتوثق مع كثرة التوارث ومرور الزمن، يقول: (وهكذا يورث الزعيم، الملك ، القبول به لمن يخلفه، وبمرور السنين تزداد الشرعية توثقاً باستمرار التوارث ...)(6).

لكن ما الحل إذا كانت الشرعية قد هربت عن الملك الزعيم؟ .. فهل يورث الشرعية الهاربة لأصحاب السمو، الملوك القادمين؟  
وفي معرض حديث الكاتب - السابق الذكر - عن فضائل ومزايا الحكم الملكي الذي ذمه القرآن والأحاديث مرات عديدة يقول: (في النظام الملكي، ولاية العهد محددة في حياة الملك، وليس هناك تساؤل يقود للتصارع ، حول خلافة الملك).

إن تحديد ولاية العهد ليست ميزة للنظام السعودي، بل سلبية كبرى، تحسب عليه .. أما أنها لا تقود للتصارع حول خلافة الملك، فهي ليست مبرراً لتخطي كتاب الله وسنة رسوله وخلفائه الراشدين، فضلاً عن كونها غير صالحة للتطبيق . وقد دلت تجربة الحكم الماضي بأن الصراع على الحكم وطلب الرئاسة صفة من صفات الأمراء، وما تنحية سعود عن الحكم، بعد صراعه الطويل مع فيصل، إلا مثلاً واضحاً في هذا المجال.. كذلك

الصراعات الحالية التي تدور بين أجنحة الحكم المختلفة، أثبتت أن تعيين ولي للعهد، لا يعني دفن الصراع والقضاء على بذوره.

وهذا كاتب سعودي ثالث يتحدث عن نظام توارث العرش بالقول:

”هناك سمة مشتركة بين كل صور الأنظمة الملكية، ألا وهي ما يعرف بـ ”نظام توارث العرش“ .. الذي يعتبر حجر الزاوية في النظام الملكي الدستوري السعودي...“ (7). وفي هذا الصدد يحدثنا الدكتور جعفر عبد السلام (8) ، في كتابه ”النظام الإداري السعودي“ ، ”بأن وراثة العرش في الأنظمة الملكية تكون جبرية، ولأكبر الأولاد سناً، ومن هنا تأتي عيوب النظام الملكي التقليدي، والتي تتمثل في حصر الملك في هذه الطبقة، وقد تكون فاسدة، أما في المملكة العربية ”السعودية“، فإن النظام يختلف ، فمن ناحية وراثة العرش، يلاحظ أنها ليست جبرية، وإنما يلزم قبلها العهد بها إلى شخص معين من الأسرة“.

”وقد جرى التقليد على حصر وراثة العرش في أبناء الملك ”عبد العزيز“، فيتولى العرش منهم الأخ بعد أخيه، لا الولد بعد أبيهن مع ترجيح الأكبر سناً“ (9).

ويضيف المؤلف :

(أن نظام توارث العرش السائد في المملكة نظام مقيد، فكما ذكر سابقاً، إن وراثة العرش في المملكة ليست جبرية، وإنما يلزم قبلها العهد بها إلى شخص معين من الأسرة ...)(10).. وهكذا يكون التقييد في الأسرة، وليس بأحكام الشرع!. جاء في بلاغ مجلس الوكلاء والشورى، أنه لما كان سعود يتحلى بكلية الأوصاف الشرعية، وقد اشتهرت عدالته وصفاته الممتازة بين الجميع ، فإنهم يبايعونه بولاية العهد.

ونحن هنا لا نريد أن نكرر القول بأن صفات ولي العهد، حتّى لو بلغت درجة عالية، وأنه الأصلح والأجدر، فإن تولية العهد وطلب البيعة له بالإكراه أو بالرضا، تفقد المولّى شرط العدالة، لأنه خالف الشرع، وأن ولي العهد حتّى ولو كان نظيفاً وأصلح الناس، فإنه بقبوله ولاية العهد بالصورة التي ذكرناها، تفقده شرط العدالة أيضاً . لكننا سنبحث في الفصل التالي صفات الحكام "السعوديين" وأهليتهم للحكم ومدى انطباق الشروط الإسلامية عليهم، من خلال استعراض صفتين "فقط" من صفات الحاكم الإسلامي.

## هوامش الفصل الثاني

- (1) النفيسي - المصدر السابق ص 23، 24 - وراجع كتاب الشهيد عبد القادر عودة " الإسلام وأوضاعنا السياسية " حول هذا الموضوع ، من ص 159 إلى ص 171 .
- (2) المصدر السابق - ص 108 .
- (3) محمد المبارك - الحكم في الإسلام - ص 84 .
- (4) السياسة الشرعية - ابن تيمية - دار الآفاق الجديدة 1403 - ص 11.
- (5) معجزة فوق الرمال - الطبعة الثالثة 1971 - 1972 - أحمد عسة - ص 174 .
- (6) المملكة العربية " السعودية " عند مفترق الطرق - فهد خالد السديري - ص 61.
- (7) يشدد المؤلف في كل كتابه ... على أن نظام الحكم السعودي ، هو ملكي دستوري ، ورغم أنه ليس كذلك ورغم أن الملكية الدستورية أو المطلقة لا تمت بصلة إلى الحكم الإسلامي ، فإننا سوف نبحث هذه النقطة في الصفحات التالية .
- (8) جعفر عبد السلام له مؤلفات في النظم السياسية والإدارية لها صفة علمية ، أما في كتابه هذا فهو دفاع عن الأسرة الحاكمة وأسلوبها في الحكم .
- (9) دراسة في السياسة الداخلية للمملكة العربية " السعودية " - السيد أحمد حسن دحلان - الطبعة الأولى 1401 ، ص 36 .
- (10) المصدر السابق ص 37 .

## **الفصل الثالث**

### **الحكام السعوديون وشروط الإسلام في الحاكم**

يشترط الإسلام توفر شروط عديدة ومحددة فيمن يترشح لحكم المسلمين ، ولم ينطبق على ملوك آل سعود وولاية عهدهم أي من تلك الشروط ، ونعرض فيما يلي لشروطين فقط من الشروط الواجب توفرها في الحاكم .

### **أولاً : العلم والتفقه في الدين**

(إن هذا الشرط يتضمن عنصرين : أحدهما معرفة الإسلام نفسه في عقيدته أولاً .. أما العنصر الآخر فهو الثقافة العامة للعصر، التي تعينه على تطبيق المبادئ والأحكام وعلى استيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها في إطار مبادئ الإسلام عقيدة وشريعة ..

وأن رئيس الدولة، إمام المسلمين وأميرهم، هو المرجع الأعلى في الدولة للاجتهاد في التشريع ولتطبيق الأحكام على الأحداث النازلة في شؤون السياسة والعلاقات الاجتماعية، مع وجود مبدأ الشورى، لذلك كان الأصل أن يكون رئيس الدولة الإسلامية بالغاً درجة عالية في فقه الإسلام وفهم مبادئه وحسن تطبيقها، وإن كان ينبغي أن يكون معه من العلماء من يستشيرهم ويأخذ آراءهم تجنباً للاستبداد، واستنارة بمختلف الآراء.

كما أن الدول التي تقوم في عصرنا الحاضر على عقائد ومذاهب، يختار رؤسائها من أعلم الناس بالمذهب الذي تلتزمه تلك الدولة وأعمقهم فهماً له، وأحسنهم إدراكاً لأهدافه، ليتمكن من سياسة الدولة على أساسه في شؤونها الخارجية والداخلية، وليتمكن من تحقيق مقاصدها.

وبهذا يتضح أمامنا هذا الشرط الذي أورده الماوردي في شروط الإمامة "العلم المؤدي إلى

الاجتهاد في النوازل والأحكام" ، وذكره أبو يعلى بإيجاز فقال : إن الإمام يجب أن يكون "من أفضلهم في العلم والدين".

المهم في الأمر أن رئيس الدولة في وجهة النظر الإسلامية، يجب أن يكون بالغاً الحد الأعلى من الثقافة الإسلامية، التي على فلسفتها وعقيدها وعلى تشريعها وأحكامها تبني الدولة، حتى يستطيع تسيير هذه الدولة نحو أهداف هذه الثقافة وفي مسالكها...)(1).

إن صفة العلم بالدين، واشتراط الحد الأعلى من الثقافة الإسلامية، لم تنطبق على أي ملك من الملوك "السعوديين" وولادة عهدهم.. وكيف يكونوا كذلك وهناك العلماء وكبار الفقهاء؟.. فلم يعهد إن ابن سعود - مثلاً - كان أكبر عالم بالدين، والفقير الأول في البلاد.. كما لم يكن من أولئك الذين يمتلكون قسطاً وافراً من الثقافة العامة. وإذا كان الرئيس المتفقه في الدين، والملم لخلفيات الثقافة الإسلامية، لا يجوز له الاستفراد بالحكم، ويجب عله مشاوره العلماء الآخرين الذين هم أدنى مرتبة منه، فكيف نقبل بتبرير أن ابن سعود هو الأصلح، بمجرد أنه يستفتي العلماء المقربين منه في بعض مسائل الحكم، التي يتأكد له أنهم يوافقونه الرأي فيها؟

أما الملك سعود، فإنه يوم ولي العهد، كان هناك عشرات الفقهاء الكبار، ولكن لأنه ابن الملك الأكبر، أصبح هو الحاكم من بعده، رغم أن هناك من هو أعلم منه، وهو الذي لم يطلع إلا على قليل من الثقافة الدينية، ولم يلتزم بما هو أقل منها.. فهل مثله يحق له الحكم؟

يقول الحسن البصري : (أربع خصال كن في معاوية، لو لم تكن فيه إلا واحدة لكانت موبقة : انتزأؤه على هذه الأمة بالسيف حتى أخذ الأمر من غير مشورة .. وفيهم بقايا الصحابة وذوو الفضيلة، واستخلافه بعده ابنه سكيراً خُميراً يلبس الحرير ويضرب

الطنابير، وادعاؤه زياداً .. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الولد للفراش، وللعاهر الحجر" .. وقتله حجراً وأصحاب حجر، فيا ويلا له من حجر، ويا ويلا له من حجر وأصحاب حجر).

فتبين الصفتين الأوليتين، كيف أنهما تنطبقان على ابن سعود وابنه سعود؟.. فهو جاء إلى الحكم بالسيف رغم أنف الأمة وفيها من العلماء وذوي الفضيلة من فيها، خصوصاً في الحجاز.. كما أنه استخلف ابنه سعود - بذات الطريقة التي استخلف فيها معاوية ابنه - وهو يعلم أنه غير جدير بها، وأنه يميل إلى الهوى والفساد وقد قال تعالى :  
(ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً).

وينقل عن ابن سعود أنه قال ذات مرة في أكبر أولاده الأربعة (إن سعود يحب الأبهة "والمظاهر" والزينة والقصور والرياش والجواري، وفيصل يحب السلطة والحكم والرسميات، أما خالد فالأجدر به أن يكون إماماً لمسجد، وأما محمد فهو "أبو شرين" .. أبعده عني..").

أما الملك فيصل، فهو لا يختلف عن أخيه الأكبر سعود، إلا بفارق أنه أكثر كفاءة من أخيه، ولكن هذا لا يعني أنه "الأكفأ" على الإطلاق .. أما ثقافته الدينية، فهي قليلة رغم أنه تربى في بيت جده لأمه "الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ"، ولم تؤثر على مسلكه الشخصي يوم كان شاباً يدير منطقة الحجاز. . لكنه وفي صراعه مع أخيه، دعمه آل الشيخ الذين ينتمي إليهم من جهة أمه، والذين يشكّلون عصب المؤسسة الدينية الرئيسي، وراح هؤلاء ينددون بممارسات سعود ومسلكه الشخصي، فكان المقابل له وهو فيصل، الوجه المتدين المدعوم من رجال الدين، ولم يكن الأخير حالة خافياً عن الآخرين وخصوصاً رجال الدين، إلا لأنه بعيد عنهم في الحجاز.

كما أنه في صراعه مع عبد الناصر، حاربه بوجه ديني، فطرح نفسه كزعامة دينية مقابل الزعامة القومية.. ولكن ما تجدر الإشارة إليه هو أن فيصل لم يكن متجاهراً بالفسق،

خصوصاً بعد توليه الملك ، فثقل المسؤولية وكبر السن، فرضا نفسيهما عليه، بعكس سعود..

وعلى أية حال، لا يمكن القول أن ثقافة فيصل الدينية والدنيوية "العامّة" تؤهّلانه لتسلم منصب الملك، لو لا اتساع الهوة بين العقيدة والشريعة، أي بين الدين والسياسة، الأمر الذي أبعد رجال الدين والعلماء عن تبوء المنصب الأعلى في الحكم.. هؤلاء الذين اكتفى معظمهم - رغم إيمانهم بعدم الفصل بين الدين والسياسة - بممارسة الطقوس والشعائر والمهمات الدينية، بعيداً عن الاهتمام بالمشاكل السياسية والاجتماعية ..

ولعل خالد - الملك السابق - تتجسّد فيه كل ضروب الجهل بالدين والدنيا، فلا علم ولا ثقافة ولا أي أمر آخر يمكن القول أنه أهله للوصول إلى الملك الذي لم يمارسه سوى بالاسم.. وقد كان وصوله إلى الحكم وتوليه العهد يرجع إلى سبب واحد، لا يتعلق بالعلم الديني أو غيره، ألا وهو تنازل شقيقه محمد .. المشهور "بأبي الشرّين" له بولاية العهد، فأبو الشرّين ترتيبه ضمن أبناء الملك "عبد العزيز"، الثالث ، ويأتي بعد سعود وفيصل، بينما ترتيب الملك خالد الرابع.. وكان من حسن حظّ الأخير أن ترتيبه الرابع، وقد وصفته مجلة نيوزويك الأمريكية بشيء مطابق للحقيقة ، فقالت "إنّه رجل صيد أقرب منه إلى رجل سياسة"(2).

والملك خالد ليس فقط لا يفقه في الدين، بل وحتى القراءة لا يحسنها، كما توضح ذلك في كل الكلمات القصار التي كان يتلوها من على صفحات الورق، فهو بعد التلقين والتكرار ووجود الخطاب مكتوباً، يحتاج إلى شخص آخر يملي عليه، كما حصل أثناء انعقاد مؤتمر القمّة الإسلامي في الطائف، حينما نقل التلفزيون كلمة خالد الافتتاحية، فكانت فضيحة ما بعدها فضيحة، حيث كسر الملك رأس سيبويه ونفطويه وابن الأخش، برفع المجرور وجرّ المرفوع ونصب المجرور ورفع المنصوب، إضافة إلى التعتات والتوقفات، وكان فهد الجالس بالقرب منه يسعفه في التلقين، حتّى غلب صوته على صوت الملك، على مسمع ومرأى من الرؤساء والملوك العرب، وعلى مسمع من

المواطنين الذين تابعوا الخطاب من على شاشة التلفزيون، دون أن تخجل وزارة الإعلام فتمتنع عن عرضه .

وقبل هذا ، حدث في الخطاب الذي ألقاه الملك خالد في لندن بمحضر من الملكة اليزابيث، أثناء زيارته لها عام 1980 م ، حيث راح الملك يحدو ويشدو إلى أن اضطر المشرفون على التلفزيون أن يختاروا مقاطع من الحديث المقروء..

وكان إخوة الملك أدرى بجهالة أخيهيم، فكانوا إذا ما داهمته الحاجة واضطروا لأن يلقي الملك كلمة، يتعمدون بأن تكون قصيرة لا تتجاوز بضعة أسطر..

هذا عن خالد، أما فهد الملك الحالي، فالصحافة المحلية لا زالت تصفه بـ "رائد العلم والثقافة" وأب النهضة التعليمية، وتصوره الصحافة على أنه زكي.. بل خارق للذكاء، مطلع .. بل واسع الاطلاع ، يحب القراءة ويقدر العلم والأدب ومرتابه.

إن السمة التي تجمع بين أبناء "عبد العزيز" الذين تولّوا الملك ، هو أن أيّاً منهم لم يتلقَ أي تعليم مدرسي أو أكاديمي، سوى الملك السابق فهد، الذي أخذ الشهادة الابتدائية في مدرسة الأمراء في الرياض.. أما الثقافة الدينية، فإن كل أبناء "عبد العزيز"، يعرفهم كتاب **Who is Who in Saudi Arabia** بأنهم تلقّوا تعليماً دينياً وسياسياً على يد أبيهم مؤسس المملكة ! ، ومن ضمنهم بالطبع "الملك فهد". والملك الحالي عبد الله .

ولكن أين هي ثقافة فهد الدينية والعلمية؟

إذا كانت الثقافة تعرض بالأفكار والمعارف التي تصوغ نفسية الإنسان وتوجه سلوكه، وإذا كانت الثقافة الإسلامية تعرف بأنها تلك التي تعطي للإنسان الرؤية الإلهية التي ينظر من خلالها للحياة والمجتمع، والتي تدفع به للسلوك المسؤول، والقيام بالواجب تجاه الله وخلقته.. فإننا نقطع بأن الملك الحالي - كما الملوك السابقين - ومن خلال ملاحظة سلوكياته الشخصية والسياسية، أنه لا يفقه الثقافة الإسلامية ولا يلتزم بها.. ومن جانب ثقافته العلمية فلا نعتقد أن الشهادة الابتدائية تمكّنه من إدارة

دولة ترفع شعار الإسلام.. فكيف يكون مثله حاكماً لدولة "إسلامية" كما يدّعي المدّعون!؟..

على أية حال، ما ينبغي التأكيد عليه هنا، هو أن الملوك "السعوديين" بمستوياتهم التعليمية الدينية والعلمية، ليسوا جديرين بحكم البلاد من الوجهة الشرعية والعقلية، ذلك إذا كانت دولة "آل سعود" "إسلامية" فينبغي عليهم أن يكونوا من أرباب الثقافة الإسلامية ومن المتبحرين فيها، ومن المطلعين على كل الثقافات العصرية حتى يستطيعوا تطبيق أحكام الإسلام، واستيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها في إطار المبادئ الإسلامية ..

لقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال :

(إذا وُسد الأمر إلى غير أهله، فانتظروا الساعة).

الشرط المهم الآخر، الواجب توفره في الحاكم الإسلامي، هو ما يسمى في اصطلاح الفقه الإسلامي بـ "العدالة".

(إن من يتولى حماية شؤون أفراد المجتمع في أموالهم وأعراضهم ونفوسهم وتحمل مسؤولية الدفاع عنهم وعن ديارهم وعن دينهم، لابد أن يتصف بالأمانة والنزاهة والاستقامة، وعلى مستوى عال من هذه الصفات .. ولا بد لمن يعاقب المجرمين ومرتكبي المنكرات الأخلاقية - في نظر الإسلام - أن يكون يعيداً عنها وعن ما يحوم حلولها من الشبهات..

لقد كان الخلفاء الراشدون، وعدد من تولى أمر المسلمين من الخلفاء والملوك .. كعمر بن "عبد العزيز" .. وصلاح الدين .. ونور الدين ، مثلاً في النزاهة البالغة والورع الشديد بالنسبة لأموال بيت المال، وأموال رعيّتهم من المسلمين وغير المسلمين، بل في التضييق على أنفسهم، والتقشف في حياتهم، وفي البعد عن مواطن الشبه وعن أي نوع من

الفساد الأخلاقي، وكانوا يضربون أعلى الأمثلة في العبادة المؤدية بهم إلى التواضع وحسن السيرة”(3).

إن الأمانة والنزاهة والاستقامة، والبعد عن الشبهات والسقطات الأخلاقية، والتقشف والتعفف عن أموال المسلمين، والتواضع وحسن السيرة.. كل هذه مفردات حفل بها التاريخ الإسلامي في عهده الأولى، ولا تجد لها مكاناً في القاموس السعودي.. فإذا أخذنا الالتزام الشخصي حتىً بشكليات الدين، فإن الملوك ”السعوديين“ وإخوانهم الأمراء متهاونون فيها.. أما من ناحية ابتعادهم عن الشبهات، فإن من الواضح أنهم سقطوا فيها حتىً النهاية.. لنتأمل ما تكتبه الصحافة العربية والأجنبية عن فضائحهم ومفاسدهم التي أزكمت الأنوف .. ولنتأمل قصورهم وما تحوي من العهر والفحش .. إن أحداً لا يستطيع أن يتكلم وينال من العرب والمسلمين من الأجنب .. إلا وهو يعتمد على أرشيف مخازي الملوك ”السعوديين“ وأمرائهم.. وإذا كانت أعمالهم يستنكفها الغربيون على فسادهم، فكيف بنا نحن المسلمين الذين لنا معايير وقيم خاصة تحكم الأفراد وسلوكياتهم؟

إن فساد الأخلاق، والانحراف الأخلاقي، الذي يمارسه أقطاب الأسرة الحاكمة يتناقض مع صميم العدالة التي يجب أن تتوفر في الحاكم الإسلامي.

هذا من ناحية .. ومن الأخرى فإن التقشف في حياة الأمراء والملوك هو ضرب من الأحلام.. فالقصور العاجية منتشرة في كل أنحاء البلاد، والبلدان الأوروبية الأخرى الزاخرة بكل مفاتن الحياة وزخرفها، والطائرات الفخمة ذات الحنفيات المذهبة، وليال السمر والفساد الشبيهة بليالي ألف ليلة وليلة، وكل هذا هو أحد براهين التقشف الملوكي..

وهناك التعدي المستمر على بيت مال المسلمين ”خزينة الدولة“ والتعدي على كل الأراضي وتقسيمها بين الأمراء كأنها بضاعة عائلية، حتىً وصل الحال إلى تقاسم النفط (4). فهذه الأميرة لها عدة ملايين من البراميل، تباع لحسابها، وذلك الأمير على نفس

المنوال.. إضافة إلى المخصصات الشهرية والسنوية للأمرء، فمن الثابت "أرقام عام 1981 م" أن كل أمير صغير له مخصص شهري يصل إلى "ستين ألف ريال" ، أما الأمرء الكبار أبناء "عبد العزيز" وبناته، فلكل منهم عشرة أضعاف المبلغ السابق. فأين العدالة من كل هذا؟! .

وليس في الإسلام امتيازات خاصة لطبقة ما، حكماً أو محكومين، وقد شدد الدين الإسلامي على استقلال ملكية الأمة عن ملكية الحاكم، بينما "آل سعود" لا يفرقون بين أموال الدولة وأموالهم، لأن خيرات البلاد يعتبرونها إقطاعاً خاصاً للعائلة.

(إن للأمة بمجموعها ملكية مستقلة لا حق للحاكم - إماماً كان أم غيره - أن يتصرف بها إلا وفقاً لقواعد الشريعة ، وتشمل هذه الملكية فيما تشمل، بيت المال، والأراضي التي تعود رقبته للمسلمين جميعاً، وغيرها من أنواع الدخل كالنفط. كما أن مبدأ استقلال ملكية الشعب أو المجتمع أو المسلمين عامة، عن ملكية الحاكم الخاصة ومنعه من التصرف إلا بموجب قواعد مقررة، مبدأ هام وفتح جديد في ميدان الحقوق الدستورية.. سبق الإسلام نظرياً وعملياً إلى إقراره، لتقوية الوعي العام لدى الشعوب الإسلامية في هذا الميدان بسبب ما حدث من شذوذ وانتهاك لهذا المبدأ من قرون عديدة حتى العصر الحاضر، ونرى من المناسب هنا أن ننوه بأمرين:

أحدهما : أن الاستيلاء على الأموال العامة، نوع من السرقة أطلق عليه في الاصطلاح الإسلامي اسم "الغلول" ، ففي القرآن الكريم:

(ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة) (آل عمران \_ 161) ، وفي الحديث :

"ومن استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ فوق ذلك فهو غلول".

ثانيهما، ورع الحكام والناس كافة عن إصابة شيء من الأموال العامة بغير حق، وقد بلغ الراشدون وولاتهم في ذلك درجة مثالية عجيبة، فكان أحدهم لا يزيد على ما خصه له من بيت المال من راتب شيئاً، وكان هذا الراتب المخصص للواحد منهم يعدل ما

يعيش به واحد من أوسط الناس، بل كانوا يشددون على أنفسهم في ذلك كثيراً خوفاً من غضب الله وعقابه، ومن التلوث بالحرام، وخاصة ما يتعلق به حقوق الناس(5).

فانظر كيف يتعدى الملوك "السعوديون" وأمرؤهم على أموال الناس وحقوقهم؟.. وانظر إلى الملايين التي يصرفونها على ملذاتهم السخيفة والمحرمة؟.. وانظر إلى تبرعاتهم المزعومة من أموال الدولة على المشاريع ذات الطابع الإسلامي ويقولون للناس أن ذلك تبرع من جيب الملك أو الأمير الخاص؟!.. ثم كم هو مخصص الملك والوزراء والأمراء الصغار حتى يمكن الحساب عليه وفق الموازين الإسلامية؟.. ومن أين تأتيهم هذه الملايين والإسلام يحدد كم للحاكم أن يأخذ من بيت المال؟..

لنتدبر في هذا الحديث النبوي الشريف الذي يحدد للولاة والحاكم ما لهم من بيت المال.. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من ولي لنا عملاً ولم تكن له زوجة فليتخذ زوجة، ومن لم يكن له خادم فليتخذ خادماً، أو ليس له مسكن فليتخذ مسكناً، أو ليس له دابة فليتخذ دابة، فمن أصاب سوى ذلك فهو غالٌّ أو سارق".

يضاف إلى هذا المرتب الذي يستلمه الحاكم أو الولي في حدود عيشه كأوسط الناس، ذلك أنه لما زادت أعباء الخلافة الإسلامية، وأصبح على الحاكم أن يمضي جلّ وقته في العمل لتسيير مصالح المسلمين، وخوفاً من أن يعمل الحاكم في أعماله الخاصة فيؤثر على عمله الرئيسي، خصص له مقدار محدد من المال يكفيه أعباء العمل الخارجي ليتفرغ لشؤون المسلمين..

لكننا حقاً، نذهل من هذه الملايين التي يصرفها الحكام "السعوديون" على مفاسدهم، فمن أين لهم هذه.. والإسلام حدد مقداراً معيناً من المال؟..

وحتى في العصر الحاضر، فإن أكبر رئيس دولة أجنبية له راتب محدد لا يتعداه .. بينما في بلاد المسلمين، وفي ظل نظام يدعي أنه الوحيد الذي يطبق الإسلام، لا يفرق حكامه بين مال العامة وخزينة الدولة، وبين مالهم الخاص.. بل أن خزينة الدولة تعني

خزيرنتهم، ينفقون منها ما يشاؤون.. وهذا غلول . لأن الحاكم ما هو إلا وكيل في المحافظة على أموال المسلمين، وليس مالكا لها يتصرف بها كيف يشاء.. يقول الشيخ ابن تيممة(6) :

(وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم، كما يقسم المالك ملكه، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء، وليسوا ملاكاً، كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني - والله - لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت"، رواه البخاري.

فهذا رسول رب العالمين، قد أخبر أنه ليس المنع والعطاء بإرادته واختياره، كما يفعل ذلك المالك الذي أبيع له التصرف في ماله، وكما يفعل ذلك الملوك الذين يعطون من أحبوا، وإنما هو عبد الله، يقسم المال بأمره، فيضعه حيث أمره الله تعالى.

وهكذا قل رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين، لو وسّعت على نفسك في النفقة من مال الله تعالى.. فقال عمر: أتدري ما مثلي ومثل هؤلاء؟.. كمثل قوم كانوا في سفر، فجمعوا منهم مالا، وسلموه إلى واحد ينفقه عليهم، فهل يحلّ لذلك الرجل أن يستأثر عنهم من أموالهم؟..

وحمل مرة إلى عمر رضي الله عنه مال عظيم من الخمس، فقال: إن قوماً أدّوا الأمانة في هذا لأمناء، فقال له بعض الحاضرين: إنك أدبت الأمانة إلى الله تعالى، فأدّوا إليك الأمانة، ولو رتعت "أي أكلت ما شئت" رتعا...).

فإذا كانت أموال الحكام "السعوديين" ليست مما حدده الإسلام للحاكم "وعائلته فقط"، فهل من المعقول أن كل أموال "آل سعود" جاءت من هدايا مثلاً؟.. إن من الصعب التصديق أن البلايين من الريالات جاءت على شكل هدايا.. ومع هذا فإن للإسلام حكماً في الهدية..

فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

"هدايا الأمراء غلول".

وعلى الحاكم أن يرجع الهدية إلى صاحبها وإلا إلى بيت مال المسلمين..

وفي الصحيحين، عن أبي حميد الساعدي، قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزديين يقال له "ابن اللتبية" على الصدقة، فلما قدم، قال : هذا لكم، وهذا أهدي إليّ، فقال صلى الله عليه وسلم:

"ما بال الرجل.. نستعمله على العمل مما ولّانا الله، فيقول هذا لكم وهذا أهدي إليّ، فهلاً جلس في بيت أبيه، أو بيت أمه، فينظر أهدى إليه أم لا؟.. والذي نفسي بيده لا يأخذُ منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة، إن كان بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تبعر" ..

من خلال ما ذكر في الصفحات السابقة، يتبين أن عدالة الحكام "السعوديين" ساقطة، لما هم عليه من الفجور والفساد والترف، والتلاعب بأموال المسلمين.. وأن توليهم الحكم أمر لا يقره الشرع والعقل.

---

### هوامش الفصل الثالث

- (1) محمد المبارك - المصدر السابق - ص 79
- (2) نيوزويك - 3 / 3 / 1980 م.
- (3) محمد المبارك - المصدر السابق - ص 71 ، 72 .
- (4) راجع الوثيقة المنشورة في العدد " 47 " من مجلة الثورة الإسلامية الصادرة عن منظمة الثورة الإسلامية في الجزيرة العربية ، ص 32 .
- (5) محمد المبارك - المصدر السابق - ص 48 ، 49 .
- (6) ابن تيمية - المصدر السابق - ص 28 ، 29 .

## الفرس

3	المقدمة
5	الفصل الأول : النظام السعودي من منظور إسلامي
13	الفصل الثاني : بدعة ولاية العهد
23	الفصل الثالث : الحكام السعوديون وشروط الإسلام في الحاكم